

برنامج شرعة ومنهاج/ ح 06 (لقاء مفتوح) الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

لقاء مفتوح هو السادس على مدى هذا البرنامج من بدايته الى ما وصلنا اليه اليوم. فريق الاعداد اه زور اسئلة اه وصلت الى فريق الاعداد في هذا البرنامج عبر وسائل التواصل - 00:00:00

اذن لي شيخي الكريم ان ابدأ مع آآهديه عليه الصلاة والسلام ومع فضل عظيم قد آآيغفل عنه كثير من الناس وربما يقع في في 00:00:18 بالي كثير منهم او بعضهم آآيعني كلاما ان هذا الحديث او هذا الاثر وهذا ربما الجزاء العظيم في هذا - 00:00:18 حديث ربما آآيشك في آآقبوله من حيث الابتداء. قوله عليه الصلاة والسلام في حديث الجمعة من غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشى على وليد المركب. اولا من حيث صحة الحديث وثبوته. هل من افاضة بشأنه ثم اه بعض المفردات التي وردت فيه -

00:00:38

للله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد. بالنسبة لهذا الحديث نقول هذا الحديث صحيح وقد اخرج - 00:00:58

والامام احمد وابو داود والترمذى والنسائى من حديث ابى الاشعث عن اوس ابن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب - 00:01:08

ودنا من الامام وانصت اه كان جعل الله له بكل خطوة يخطوها اجر سنة اه صيامها وقيامها وهذا اه من الله عز وجل ورحمته اما بالنسبة لصحته فنقول ان الاسناد صحيح وقد استفاض عن ابى الاشهاد وقد رواه جماعة رواه حسان ابن عطية وكذلك ايضا -

00:01:18

من يحيى ابن الحارث وابو قلابة وعبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر وغيرهم كلهم يرونه عن ابى الاشعث عن اوس ابن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هذا الحديث - 00:01:38

صحيح ولا اعلم له مطعم وقد صححه عامة الائمة من المتأخرین وكذلك ايضا من المتقدمین وقد نص على تصحیح العقیری رحمة الله اه وكذلك ايضا قد اشار الى صحته الاوزاعی رحمة الله لما سئل عن ذلك قال الصح يعني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا المعنى فيه - 00:01:48

اشارة الى ان ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من فضل ينبع لا يستكثر على سعة رحمة الله. ولكن ما يتكلم عليه بعض العلماء وبعض من يطعن في مثل هذا الحديث يقول ان مثل هذا الاجر هو فضل - 00:02:08

آآعظيم وهذا الفضل العظيم نحن لا ننكره بالنسبة لسعة رحمة الله ولكن ننكره بالنسبة بعض الاعمال الاخرى التي تأتي هي اعظم آآواكثر قربا واحب الى الله عز وجل ولكن من جهة الاجر نجد ان الاجر يكون متساويا او اقل. آآوثمة انساق واحكام لمنظومة الشريعة - 00:02:22

قل انها لا يتعارض ايضا مع منظومة الشريعة من جهة فضائل الاعمال. وذلك اننا نجد ان الله سبحانه وتعالى من جهة سعة رحمته لا حد لها ورحمته جل وعلا واسعة - 00:02:42

اما من جهة انتظام الشريعة واحكامها نجد ان ثمة اعمالا هي ايسر من هذا العمل ونجد ان فضلها في ذلك كثير آآوذلك ان الله عز

وجل مثلا قد جعل مثل - 00:02:52

لليلة القدر من الخصيصة والفضيلة ويقوم الانسان في ليلة واحدة و يجعل الله عز وجل افضل من الف من الف شهر. وهذا فضل من الله سبحانه وتعالى ورحمة لعباده يجعل الله عز وجل هذا الفضل فيما يختص من عبادات وكذلك ايضا فيما يكون من اقوال فلان يستكثر مثل هذا العمل وكذلك ايضا ما جاء عن النبي عليه - 00:03:02

عليه الصلاة والسلام في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اه قال من قال سبحانه الله وبحمده في اليوم مئة مرة حطت عنه خطایاہ وان كانت مثل زید البحر. لكن ايضا ينبغي ان نشير الى الى معنى من المعاني - 00:03:22

وهو ما المراد بفقه هذا الحديث؟ يقول النبي عليه الصلاة والسلام ان الله ان الله عز وجل يجعل له في في كل خطوة يخطوها آآاجر السننة آآصيام قيامها. ما المراد بذلك هو الاجر المطلق؟ الصيام والقيام قيام كل احد هل هو قيام النبي او الولي او سائر المتعبدین؟ او قيامه وصيامه؟ نقول هو يتعلق بصيامه وقيامه - 00:03:32

هذا الذي يبدو كما في ليلة القدر فان الله عز وجل يجعلها خيرا من الف شهر. بالنسبة للانسان في عبادة الناس يتباينون ما هو العمل الذي تعمله في ليلة القدر يضاعفه الله عز وجل لك مضاعفة اه كما لو اه فعلتها في في الف شهر لكن لو ان الانسان لو ان الانسان مثلا - 00:03:52

عبادة في هذه الليلة اكثرا من غيره التطبع في هذا الفضل هو يوازي لو فعلها في تلك الليالي في الليلة التي فعلها. كذلك ايضا في حال الانسان من جهة الاجر - 00:04:11

يجعله الله عز وجل له صيام سنة وقيامها منهم من يعترض على مثل هذا المعنى ويقول المراد بذلك العموم. كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام قال من صلى الفجر في جماعة فكأنما قام - 00:04:21

ما الليلة؟ الليلة كلها. قال والمراد بذلك هو قيام الليل من جهة من جهة الاجر. نقول هذا هو اشاره الى الى الاجر في ذاته. اه في قوله فكأنما قام الليل يعني انه لم يقم. فجعل الامر لحالتها. اما في قوله جعل الله اجر صيام سنة وقيامها يعني في حال بالنسبة - 00:04:31

بالنسبة لحال الانسان هذا الذي يظهر لي من من هذا المعنى بعض الناس يحمل بعض الفضائل على معنى من المعاني ربما لا يكون مقصودا في الشريعة كما في قول النبي عليه الصلاة عليه - 00:04:51

والسلام. اه من قال سبحانه الله وبحمده اه في اليوم مئة مرة حطت عنه خطایاہ مثل زید البحر وان كانت مثل زید البحر. نقول ان المراد بزید البحر ليس المراد بذلك جميع الذنوب وليس - 00:05:01

بذلك ايضا الاكثر ولكن المراد بذلك الكثرة لانه قال زید البحر وما قال البحر. لان البحر اكثرا من زیده واعظم. ولهذا نقول المراد بذلك فهو ما كان من صغائر الذنوب وكذلك ايضا ما كان من ما كان من اللهم. هذا المقتضى لانه ذكر الزيد وما ذكر وما ذكر البحر ولو ذكر البحر فانه لا يكون في ذلك في ذلك - 00:05:11

اعظم من جهة تكفيه. هذا من جهة التفاضل نقول فضل الله عز وجل واسع اوتيه من عباده من شاء. وينبغي ان نشير الى معنى ايضا مهم في هذا - 00:05:31

ان اه الله سبحانه وتعالى جعل ورتب الشيء من جهة اجره وجعل ايضا ثمة شيء وهو التوفيق. وذلك ان الانسان قد يعلم بفضل لكنه لا يوفق الى العمل. ولهذا يحرم الانسان لهذا نقول هل هذا الاجر صحيح وليس بصحيح؟ نقول هو صحيح ولكن من الذي يوفق له - 00:05:41

وكم من الناس يوفق الى العلم لكنه لا يوفق لا يوفق الى العمل الى العمل بما بما علم. ونظير ذلك انك تجد مثلا بعض الباحثين وبعض الكتاب وبعض المتعلمين يستفرغ يفرغ من وقته ساعات وربما ايام لبحث هذا الحديث صحته وظعفه وكذلك ايضا عللها وكذلك ايضا فظله ثم يجد ان النتيجة في - 00:05:59

ذلك في ذلك انها صحيحة. ثم بعد ذلك يمر عليه اعوام ربما لم يعمل به. والمراد بذلك من بكر وابتكر ان الانسان يبكر في اول ساعة.

معنى اول الساعة هو من طلوع - 00:06:19

والارتفاعية فاذا ارتفعت فان هذا المراد بذلك هو التبکير. ولهذا قال بصيغة مبالغة من بکر وابتکر وهذا هو الاشارة الى انه جاء مبكرا في اول اول الوقت فاول الوقت هو الساعة الاولى ثم تزيد ساعات بالنسبة لصلاته لصلاة الجمعة. لهذا نقول من هو الذي يوفق الى مثل هذا العمل؟ كالذی يستنصل مثلًا ويقول مثلًا ان - 00:06:29

الله سبحانه وتعالى يؤتي الانسان مثلًا اجر کذا وكذا فهل هذا متصور؟ نقول متصور هو اعظم ولكن من الذي الذي يوفق؟ لهذا تجد كثير من الناس يوفق الى العلم لكن - 00:06:49

انه لا يوفق الى العمل. وثمرة العلم هو العمل العمل به. لهذا لا ينبغي ان يبحث هذا الامر من جهة سعة فضل الله. وانما يبحث من جهة هل يتنااسب مع فضل الشريعة ما جاء من جهة التفاضل بقية الاعمال ومرتبته منها؟ نقول مرتبة في ذلك عظيمة باعتبار ان يوم الجمعة هو - 00:06:59

افضل ايام الاسبوع وبل جاء في بعض الروايات انه افضل الايام. وما فيه من عمل من جهة التبکير وكذلك ايضا ما ما يتبعها من المرابطة وكذلك ايضا مع الانتظار الصلاة فهذا من الرباط كذلك ايضا ما يتعلق الاعتكاف الاعتكاف قد يكون الانسان يعتكف آساعة معينة فيسمى اعتكاف كما - 00:07:19

جاء في حديثه عن ابن امية عن عند ابن ابي شيبة وغيره انه قال اني لا ادخل مسجدا ساعة وما انوي الا الاعتكاف فينوي في ذلك ولو كان السلف فهو في حكم المعتكف. والمتربيص في - 00:07:39

مثل هذا. اه كذلك ايضا في قول النبي عليه الصلاة والسلام وهذا يتضمن الكلام على معناه. في قول النبي عليه الصلاة والسلام من بکر وابتکر وغسل واغتسل. التبکير البکور هو التتعجیل لكن ما المراد بغسل واغتسل. غسل واغتسل جاء في هذا عدة معانی عن السلف - 00:07:49

ايضا بعض المعانی جاءت عن بعض المتأخرین ولكن ما جاء عن السلف معنیان مشهوران. المعنی الاول المراد بذلك غسل واغتسل. المراد بذلك هو ان يغسل الانسان بدنه وان يغسل وان يغسل شعره - 00:08:06

وهذا قد جاء عن جماعة من من السلف اه قد جاء عن مکحول وكذلك ايضا قد قال به عبدالله بن المبارک وجاء ايضا عن غير واحد يستأنف بمثل هذا بما جاء في بعض الروايات. وذلك في الصحيح من حديث صحيح البخاري من حديث عکرمة عن عبدالله ابن عباس انه ان عکرمة قال لعبد الله بن عباس قال انهم ذکروا ان رسول الله - 00:08:16

صلی الله علیه وسلم قال اغسلوا اغسلوا رؤوسکم واغتسلوا. اشارة الى غسل الرأس والاغتسل. كذلك ايضا ما جاء في حديث ابی هریرة عند البیهقی ان ابی الله علیه وسلم آقا ذکر الرجل ويفتسل ويغسل رأسه هذا قرینه الى ذکر غسل الرأس وذهب الى هذا جماعة من - 00:08:36

العلماء وقال عبد الله بن المبارک وكذلك مکحول وجاء عن الامام احمد رحمه الله في رواية. المعنی الثاني في قوله من من غسل واغتسل قيل المراد به غسل واغتسل آقا هو المواقعة مواقعة الرجل - 00:08:56

زوجته يوم الجمعة اه وقيل ثمة فضل في ذلك وهذا قد ذهب اليه جماعة ايضا من السلف اه قد قال به الامام احمد وكذلك ايضا قبله قال به ذلك وكبیع بن الجراح - 00:09:06

فذهب الى هذا بعض السلف من التابعين کھلال ابن یساف وعبد الرحمن ابن اسود نقول من جهة هذا هو ربما يعده ايضا ما جاء في حديث ابی هریرة عند البیهقی انه قال قال رسول الله - 00:09:16

صلی الله علیه وسلم. علیه الصلاة والسلام. آقا يعجز احدكم ان يجماع اهله يوم الجمعة فان له فان له اجرین. كذلك ايضا ما جاء في حديث عبد الرحمن بن اسود انه قال - 00:09:26

كانوا يستحبون اه ان يقع الرجل اهله يوم الجمعة. هذا من جهة المعنی نقول ربما يتسع هذا المعنی فيكون شامل لهذین المعنیین. وربما يكون في احد بهذین المعنیین ولكن الفضل اه في ذلك اه في مثل هذا نقول اه هو فضل اه صحيح اه والاسناد اسناده

وفضل الله عز وجل آآ واسع ويرجى لمن فعله ذلك الاجر وربما زيادة لمن احتسب واحلص النية. ائذن لي شيخي الكريم ان نقف وقوف مع بعض المسائل التي وردت من اخوتي الكرام في شأن هذا الحديث بالذات. بعضهم يقول اصدر الى المسجد فجر الجمعة -

00:09:56

فاكون مفترساً مع الاذان مع اذان الفجر وابقى في المسجد الى اه صلاة الجمعة فهل ادرك بهذا؟ سؤال ايضاً اخر ابديه لاجل ان يكون التفصيل متصلاً آآ قطاع في شأن آآ قوله عليه الصلاة والسلام ومشى ولم يركب. بعض الناس ربما يثقل عليه ان يمشي برجليه. هل اذا مشى بسيارته الى قريب المسجد او الى -

00:10:14

هو طبعاً بالنسبة ومشى ولم يركب يعني ما كان في طاقة الانسان وقدرته فان الزيادة طبعاً قد جاءت في بعض الروايات ولم تأتي في بعضها فنقول في ذلك اذا امكن الانسان ان يمشي فليمشي هو الافضل. هم. يمشي الافضل. لماذا؟ لأن الاجر قد ارتبط بها. قال قد جعل الله له بكل خطوة -

00:10:38

اجر السنة. اه فهذا بالخطوات لهذا ذكر المشي او ما ذكر الركوب بقدرها فاذا كان بامكانه المشي فليمشي واذا كان ليس بامكانه المشي فانه يركب وكذلك ايضاً يحتسب له آآ كحال الخطوات كما -

00:10:56

وكان ماشياً او على كذلك خطى الدابة كما جاء في بعض الاحاديث. صلاته بالمسجد ابتداء من اغتسال مع فجر الجمعة. نعم هنا غسل واغتسال هل ينام؟ وتقصد ان متى يبدأ الاغتسال قصده يبدأ وقت الاغتسال؟ هل لابد ان يعود الى البيت بعد الفجر؟ ثم يصدر من بيته -

00:11:12

بعد ان تشرق الشمس وترتفع قدر رمح ام يعني يصلي في المسجد ثم يبقى؟ او ربما بعض الناس يقول اريد ان اصلي الفجر واريد ان اقرأ لصلاة الجمعة قل في هذا لا حرج في ذلك وان كان الاجر المترتب في هذا الحديث انه يكون من اول ساعة الجمعة بكر وابتكر والبكور هو ان يكون من اول دخول الوقت -

00:11:32

ودخول الوقت يكون بارتفاع الشمس اذا ظهر طلعت الشمس فانه يبتدئ حينئذ وقت الجمعة ويبتدئ الانسان بالذهاب الى الذهاب الى المسجد ولا يلزمه ان يرجع تكتب له خطواته الاولى احسن الله اليكم. اذا ينال الاجر اذا آآ يرجى. فالحديث ائذن لي ان ابقي في شأن الجمعة والاسئلة في شأنها تترى في شأن من اراد -

00:11:52

ان يسافر صبيحة الجمعة. مم. سفرا ربما يفوت عليه آآ اداء صلاة الجمعة في اه فما القول في شأن هذه السفر؟ وبالنسبة للسفر السفر نقول اذا كان ذلك قبل الفجر فنقول هذا في حكم الليل -

00:12:12

اما اذا كان ذلك بعد دخول وقت الجمعة اه اذا كان في وقت صلاة الفجر فانه لم يدخل حين اذن الجمعة اما اذا كان بعد طلوع الشمس فهذا هو الموضع الذي تكلم عليه الفقهاء لا اعلم حديثاً ان -

00:12:30

النبي عليه الصلاة والسلام في النهي عن صلاة الجمعة ويكون صحيحاً. وانما جاء قد جاء عند الخطيب البغدادي في مفاريده اظنها في غرائب ما للك من حديث الحسن العلواني عن الامام مالك عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سافر صبيحة الجمعة -

00:12:40

ات عليه الملائكة اه الا الا يسحب. والمراد بذلك هو الا يصحبه في ذلك ملك في وكذلك ايضاً رحمة. فنقول في ذلك ان هذا الحديث كره باطل وقد الله غير واحد وذلك انه قد تفرد به عن الامام مالك ولا يعرف عنه وراويه في ذلك كذاب متهم. اه وجاء في بعض احاديث اه في -

00:13:00

مثل هذا بعض المقاطيع ولكن لا يثبت منها شيء. بل الثابت عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله انه قال الجمعة لا تمنع من السفر وجاء ذلك عنه من وجهين وهو صحيح عن عمر ابن الخطاب -

00:13:20

ومثل هذا عن عمر وهو خليفة واقرب الناس او من اقرب الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن ان يخفى عنه ذلك ذلك هذا الحكم وقد جاء عند -

00:13:30

ابي داود في كتاب المراسيل من حديث ابن شهاب الزهري انه اراد ان يسافر يوم الجمعة فقيل له ان انه كره السفر يوم الجمعة قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:40

صبيحة الجمعة فانا كنا سوا صبيحة الجمعة لا حرج فيه. اه على الاصح ولا يثبت في ذلك ولا يثبت في ذلك نهي. اه ويبقى الحكم في ذلك انه نقول ان هذا الحكم ان الانسان يصلحها ظهرا وهو معذور ويدخل في حديث ابي موسى في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد او سافر - 00:13:50

كتب الله له ما يعمل وهو صحيح مقيم. طبعا يخرج من هذه الصورة من تعمد يعني بعض الناس يتعمد لا يريد مثلا يشهد الجمعة يريد ان يسافر هذا خارج هذه المسألة. هو شخص - 00:14:10

تحايل على يعني الشريعة بالسفر او نحو ذلك ليخرج من اللائمة او نحو ذلك هذا نوع من النفاق لا بحث له وانما بحث هنا ما يتعلق بمن قصد التعبد اه - 00:14:20

او قصد السفر لحاجة او نحو ذلك فنقول لا حرج عليه ولو كان في اه بعد طلوع الشمس. اه هذه الايام ايضا من الاسئلة التي وردت تزдан الاجواء فربما اه - 00:14:30

يعني بعضهم يعزم على الذهاب والبراري ونحوها قد تكون مسافة قصر قبل هذه المسألة آه هل من ضبط آه للعلماء في شأن المسافة التي يترخص فيها بيرخص في السفر كالقصر ونحوه. هم. المسافة. ايه. هو بالنسبة للمسافة نقول قد اختلف العلماء رحهم الله في المسافة التي يكون فيها القصر - 00:14:40

قصر المسافر واختلفوا في هذا على اقوال منهم من اوصلها الى عشرين قولوا ولكن اقول جماع هذه الاقوال هي اقوال آه اقوال يسيرة ما ذهب اليه اهل الرأي يقول ابي حنيفة رحمة الله الى انه مسيرة ثلاثة ايام مسيرة ثلاثة ايام بالنسبة للماشي. ويستدلون بذلك ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال لا يحل للمرأة ان تസافر مسجد - 00:15:03

وثلثة ايام الا مع ذي محرم. قالوا فنهى عن ذلك لاعتبار ان هذا هو السفر الذي يتحقق فيه اه فيه الحرج. وذهب العلماء والامام مالك وكذلك ايضا الشافعي وكذلك ا ايضا الامام احمد رحمة الله. الا انه مسيرة يومين قالوا بذلك هو معنى الاربعة برد. وهذا القول قد جاء عن عبد الله ابن عمر - 00:15:23

عبد الله بن عباس وصح الاسناد عنهم. وجاء في ذلك ايضا انه مسيرة يوم وليلة وجيء بذلك انه دون ذلك سبعة عشر فرسخا جاء باقل من ذلك ولكن نقول ان تعدد الروايات الواردة في ذلك عن السلف في هذا وكذلك ايضا عموم الاحاديث تدل على ان الشريعة انما احالت الامر - 00:15:43

الى امر يوكل الى العرف. ودائما الشريعة اذا اطلقت القول ولم تضبط وصفه فانه وكلت وصفه الى ما كان معروفا معروفا عند الناس. وما كان معروفا عند الناس في ذلك فيرجى فيه الى حالهم. والناس قد تتغير اعرافهم في ذلك. واذا نظرنا الى الاحاديث التي جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام في مسألة السفر - 00:16:03

ان النبي قصر في السفر سواء كان في خوف او كان في امن. سافر النبي عليه الصلاة والسلام في غزو او كان في حج او كان في عمرة وكذلك ايضا - 00:16:23

قصر النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه من بعده. فهذا الفعل الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في في سفره هل الصحابة سألا النبي عن ظابط طلع لي صبر وهل الصحابة عليهم رضوان الله تعالى ظبطوا ذلك بضابط بضابط دقيق نقول ان اكثر النصوص الواردة عن الصحابة عليهم - 00:16:33

رضوان الله آه قلما يكون فيها ضبط وانما هو فعل. جاء الضبط عن بعضهم جاء ذلك عن عبدالله بن عباس وجاء عبدالله بن مسعود وجاء ايضا عن عبد الله بن عمر عليه رضوان الله. ولكن - 00:16:53

نجد ان هؤلاء قضيت عنهم اقوال اخرى تخالف ذلك الظبط وربما كان في صورة نقلت على انها ضبط ولم تكن ظبطا. وكذلك لهذا نقول ان الامر مرده في ذلك غير العرف ويؤيد العرف جملة من المعاني او لها ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:03

لن يحد ذلك بحد النصوص في ذلك يقصر الصلاة كثيرة آآ كذلك ايضا نقول ان الصحابة ما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حد في هذا ثم ايضا ان تنوع العبارات عن السلف من الصحابة الخلفاء الراشدين وغيرهم من عمر وابي وعثمان وعلي وكذلك ايضا عبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود عبد الله بن عباس هذا - 00:17:18

الى فهد التنوع دل على اه على ان المرد الى العرف. لماذا وقع هذا الاختلاف؟ وهل عرفهم يختلف في ذلك؟ نقول كثير من التابعين وباتباعهم نقلوا تلك الاقوال انما هي وقائع وحوادث وقعت منهم لا تعني ضابطا وهذا في اكثراها وان كان بعضهم انه نهى مثلا عن اه عن عن - 00:17:38

مثلا في مسافة معينة او نحو ذلك نقول لها اكتالها اه في هذا ولهذا نقول ان مرد ذلك انما هو الى العرف. مرد هذا الى العرف. ما عرف الناس عليه سفر فهو سفر ويؤكد هذا ويؤيده ان ان السفر في اه في لغة العرب هو الاسفار والخروج من - 00:17:58 البال والبروز من البنيان. فهل الامر يتقييد بالبنيان؟ ام لا يتقييد ام لا يتقييد به؟ نقول هذا متعلق بحالهم وذلك في في زمن كانت بلدان يسيرة وذلك ان الانسان يخرج من البلد بسهولة ولكن الان مع اتساع البلدان فتجد مثلا ولايات وتجد مدن متراوحة الاطراف يسير الانسان - 00:18:18

لو صار على قدميه مسيرة اليوم واليومين ولم ينتهي منها. وهي تجد في البلدان الكبيرة مثلا في الهند في كذلك يظهر بعض العواصم الكبرى كالقاهرة ونحو ذلك. تجد انها متسعة - 00:18:38

الاطراف لو صار الانسان من شرقها الى غربها لربما ماشيا كان اخذ الى اليوم او ليومين ولم يقطع الانسان ذلك فاذا هو هذه المسيرة في هذا هل نقول انك لا تبدأ بالسفر حتى تخرج من البنيان - 00:18:48 لهذا جاء عن بعض السلف عدم اعتبار هذا الامر ضابطا للترخص. لماذا؟ لأن الترخص بالقصر انما جاء رفعا للمشقة. ولهذا نقول رجوعه الى الاصل اعظم من الرجوع مثلا الى المعنى اللغوي الذي ربط ذلك الامر في الشريعة حينما تضبط الامر بمعنى او تلحقه بمعنى لا يريد من ذلك ان يكون هذا العرف الذي - 00:19:02

ان كان لديهم ضابطا لذلك الحكم وانما الاصل في ذلك وهو دفع دفع المشقة. لهذا جاء عن عبد الله بن عمر فيما رواه ابن جريج عن نافع عن عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله ان - 00:19:22

انه كان اذا خرج من بيته قصر الصلاة. وجاء ذلك ايضا عن بعضهم كما جاء عن عطا ابن ابي رباح فيما رواه ابن جريج عن ابن عطى ابن ابي رباح انه سئل عن ذلك قال ما سمعت بذلك بشيء - 00:19:32

يعني انه في اذا كاد خرج من بلده او من بيته فالامر في ذلك على على السعة. اذا المرد في هذا الى العرف. المرد في هذا العرف ولهذا تجد النبي عليه الصلاة والسلام اه ما شدد في هذا في هذا الباب وانما نقول في هذا انه بحسب الحال هل لهذا في عرف الناس يسمى سفرا؟ ام لا يسمى - 00:19:42

نظرنا الشريعة لم تقيد الامر وذلك لسابق علم الله. ان الناس ستتغير احوالهم مراقب تتبادر. يعني لو قلنا ان المسيرة مسيرة ثلاثة ايام واطلقنا في كل مركبة فالانسان ربما يدور الارض الان في اقل من يوم يدور الارض كلها في اقل من يوم وربما يوم ونصف اذا ماذا يقول اصحاب - 00:20:02

الذين يقولون انه لا يكون مسافرا الى مسيرة ثلاثة ايام. هل يلغى السفر الحكم والعمل بذلك؟ نقول الشريعة لم تقيد الامر ب ايام وانما قيده بالعرف. يقيد بالعرف لهذا وهذا من مقتضى احكام الشريعة. وهل يقول قائل انه ربما بعض الناس يحتاج الى ضابط معين. ضابط معين يضبط يضبط به هذا الامر - 00:20:22

نقول نضبط هذا بالنسبة لعرف الناس. اذا كان ثمة عرف ضبطناه لعرفهم. فاذا كان يسافرون الى بلد مثلا من مكة الى جدة فيكون سفرا. باعتبار ان هذا العرف ربما يكون - 00:20:42

عند كثير من الناس من السفر لهذا يفتني جماعة من السلف كعبد الله بن عباس وغيره لان السفر من مكة الى جدة ومن مكة الى الطائف وكذا والعسفان الى انها تكون تكون سفرا - 00:20:52

فالذى يظهر لي والله اعلم انه مرد ذلك الى العرف وهذا هو سبب اختلاف الروايات عن السلف عليهم رحمة الله لاختلاف العرف العرفي عندهم اه في اه بعض الصور لا في اصلها ومجموعها. اه ماذا عن النزهات الذين يخرجون للنزة ربما يشق عليهم مع شدة البرد ربما - 00:21:02

ان يجمعوا حتى الصلوات فيسألون عن جمعها نقول للذين يتذهون في اطراف المدن في اطراف المدن ولا يقصدون سفرا معينا وانما يكون على على اطرافها وذلك حال الرعاة مثلا الذين يرعون بالمواشي سواء كانت ابل او كانت غنم او كانت بقرة يرعون فيها على اطراف المدينة. هؤلاء لم يقصدوا مسافة - 00:21:22

قادسا فيها آآ في الافق ثم يذهب ثم يرجع نقول آآ هؤلاء ليسوا مسافرين. اما الشخص الذي يقصد مكانا معينا يقصد مكان مكان معينا فهذا هو المخاطب بالسفر. اما الذي يكون على في اطراف المدينة اه ولو كان مسيره فيه في تنقله من واد الى واد او مكان الى مكان نزهة. نقول هذا - 00:21:43

كمسيري داخل البلد لانه لم يخرج مسيرة مسيرة قادسا خارج البلد لهذا نقول انه ليسوا مسافرين. اما اذا كان يقول الانسان ان خارج للنزة ولكن قادسا مكانا ليس من اطراف البلد. ليس من اطراف البلد نقول في ذلك اذا كان هذه الناحية وهذه الجهة من قال - 00:22:03

رصلها او قصد مدينة قريبة منها فانه حينئذ يكون مسافرا. لهذا لفظ النزهة لا تتفى الرخصة ولا توجدها. لانه ربما الانسان من مكة الى المدينة قادسا للنزة فهل نلغي عنده الترخص؟ لا نلغي عنده الترخص. اذا وجود مصطلح النزهة في ذاته لا اثر له في الحكم. وانما الحكم هل هذا الموضع الذي سافر اليه هو من وضع - 00:22:23

اه مواضع القصر اه ام لا؟ فاما كان موضع القصر فانه يقصر ويترخص اذا لمواطيعها فانه لا يترخص ولا لا يكون من اهلها معنا اتصال طيب آآ تهيننا اتصالا ريثما - 00:22:46

اه طيب معناه طيب يهيا الاخوة الاتصال في شأن آآ مسألة آآ كثر عرظها وسبق عرظها انما يلح الاخوان بها. نعم. مسألة جمع الجمعة او الظهر اسفل المسافر الى العصر - 00:23:01

نعم هل له ان يجمع الظهر الى العصر؟ بالنسبة للجمع الجمعة بين الجمعة العصر نقول الجمعة ليست بدلًا عن الظهر اه وهذا ما هو الاشكال عند بعض الفقهاء المتأخرين في هذه المسألة. نقول لا يحفظ عن النبي عليه الصلاة والسلام ولا عن احد من الصحابة ولا عن احد من - 00:23:22

التابعين ولا ايضا في قول الائمة الاربعة فيما اعلم انه ان في مسألة قصر قصر الجمعة ان جمع الجمعة الى آآ الى صلاته الى صلاة العصر. فنقول ان الانسان اذا صلى الجمعة فانه لا يجمع العصر اليها جمع تقديم. وانما الانسان اذا خرج من البلد صلى الجمعة وكان حاضرا ثم - 00:23:42

سافر فانه يصلي العصر في موضعها. وذلك لجملة من العلل منها العلة الاولى ان الجمعة ليست بدلًا عن الظهر حتى تجمع اليها وانما مفکها. فحكم الجمعة بالنسبة للعصر حكم المغربي بالنسبة للعصر لا تجمع هذه الى هذه فثمة انصاف. وكونها تليها او اصلها تابع لها وهو اصلها في ذلك الظهر نقول انها ليست بعصر لها - 00:24:02

والموالاة في ذلك لا تعني الجمع فان الفجر توالى الظهر وكذلك توالى العشاء ولا تجمع اليها والعاصر توالى المغرب ولا كذلك ايضا تجمع تجمع اليها وهكذا ولهذا نقول ان مجرد الموالاة فهذا في لا يعني من ذلك الجمع كذلك ايضا ليست بدلًا عن الظهر وانما هي مستقلة بذاتها. الامر الاخر انه لا يحفظ العمل - 00:24:22

في ذلك عن الصحابة ولعن النبي عليه الصلاة والسلام عن تيقن هذا. انه وقع فيهم. الامر الثالث في ذلك ان المسافر لا جمعة له ولا سنة وليس من السنة ان يصلي ان يصلي الجمعة - 00:24:42

فماذا يفعل الانسان اذا كان مسافرا؟ نقول عليه الظهر. وهي صلاة الظهر. لكن هل لو صلى وحضر شهد انسانا ليصلون الجمعة؟ ماذا يفعل؟ المترجح والله اعلم انه يصلي وفي ذلك ظهرا ظهرا قصرا يعني يدخل مع الامام ولو خطب الجمعة وحضرها وشهادها وصلى

مع الامام ينويها ظهرا قصرا ثم بعد ذلك - 00:24:52

كياتي بالعصر يصلي يصليها اليها لا بأس بذلك. معنى اتصال اعتذر عن التأخر ابوه ايمن ابو عمدة. ابو امجد تفضل ابو امجد. الله يحييك ويحييتك. احبك في الله يا شيخ ناصر الله يجمعنا في ظل يوم لا ظل الا ظله. امين - 00:25:12

يا شيخ لدى سؤالين السؤال الاول. مم. ما حكم التعامل بالبنوك الربوية؟ وما هي البنوك الربوية التي لا بد ان لكي نتعامل معه. السؤال الثاني اه كان بعض السلف يقولون انه كانوا يتسلفون لأنهم يكونوا في ذمة الآلاف صحيح ام هي خاطئة - 00:25:31

السؤال الثاني ايش؟ جزاكم الله خير. ما ما فهمنا سؤالك الثاني معيش اه كان بعض السادات يتسلفون اه انهم يكونوا في ذمة الله ورد فيه دليل انواع يا شيخ. ما اعلم بصحته. اه سلفون - 00:25:55

يقولون سلف في ذمة الله حتى يؤدي دينه. ايه ايده. طيب - 00:26:13

جزاكم الله خيرا. طيب ارجو ان آلا نتابع الاتصالات نمنح كل فترة اتصالا واحدا لان حقيقة الاسئلة في تويتر والاخوة في فريق الاعداد اه امضوا طريقة اه كائنا حقيقة في قضية لم شعث السائلين على مدى اه ربما الساعات الماضية - 00:26:32

اعذر اه الاخوة لعلكم تعلقون الاتصالات تماما الى قريب نهاية هذا اللقاء آآ اجابة على عجل بان اخذنا سؤاليه الكلمين آآ ابو امجد يقول في التعامل مع البنوك. مم. هل هي على نحو واحد؟ وبالنسبة للتعاون البنوك الربوية - 00:26:51

تعامل بالربا التعامل معها هو شيء يختلف عن تعاملها هي في ذاتها. تعاملها في ذاتها اذا كانت ربوية هذا امر منفك وذلك انها مثلا اه اه تنطبق عليها النصوص ومحاربة الله عز وجل اه وكذلك ايضا لكونها ارتكبها وكلت اموال الناس بالباطل والادلة في ذلك مستفيضة وهذا من الامور القطعية في الشريعة - 00:27:06

اه ان اكل الربا انه مرتكب لموبق من من الموبقات ومهلك من المهلكات ولكبيرة من الكبائر. اه بل الله عز وجل ما وصف شيئا انه انه ومن الحرب لله الا الاشياء ثلاثة. الامر الاول ما يتعلق بالشرك. والثاني الربا وكذلك الثالث ما - 00:27:26

بمعاداة اولياء الله كما جاء في حديث ابي هريرة من عادة ولها فقد برزني بالمحاربة. هذا يدل على خطورة هذا العمل وانه موبق ومن نظر الى النصوص ادرك ذلك وتيقن. يبقى التعامل ما يتعلق بالمرابي. نقول التعامل مع المرابي اذا كان مباح فهو مباح. واذا كان حراما فهو حرام - 00:27:46

وذلك الذي يشتري من المراب سيارة او يشتري منه بيتا او يشتري منه مثلا آآ اي شيء نقول الله عز وجل قد وصف اليهود بانهم اكالون للسحت. هم وهؤلاء مع وصف الله عز وجل لهم تعامل النبي عليه الصلاة والسلام معهم تعامل مباحا صحيحا وذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث عائشة رهن درعه عند - 00:28:06

يهودي وهذا الراهن هو سليم من ان تقع عليه شيء من شابة الربا. فاذا تباعي مع شخص يتعامل بالربا فاشترت منه سلعة وهذا الشراء بتعامل ليس فيه جهالة ولا غرر ولا ربا فان التعامل في ذلك في ذلك صحيح لا بأس لا بأس به - 00:28:26

اه وعلى هذا نقول ان سائر التعاملات بما يتعلق بالاجارة ما يتعلق بالقروض او نحو ذلك. شريطة ان يكون هذا القرض هو قرض اه سليم وصحيح تعامل صحيح تعامل النبي عليه الصلاة والسلام مع اليهودي. اما مسألة اخرى وهي الودائع التي تودع في هذه البنوك. هل للانسان ان - 00:28:43

احد الوداع معناه لا يأخذ فائدة ولا يشترط على البنك ولا ولو اعطوه لا يأخذ منهم هذا الشيء. نقول لا يخلو من امرين. الامر الاول اذا كان عند الوديعة انه - 00:29:03

ويرخص للبنك ان يتعامل بهذه الاموال تعاملا ربويا آآ ورخص لهم ولو لم يأخذ ذلك. فإنه شريك معهم بالائم شريك معهم بالائم وكأنه اجاز له ان يتعامل بالربا مع اسقاط حقه فلا يجوز له ان يفعل ذلك. واما اذا كانت الامر هو وديعة وهذه الوديعة لم يجز لهم ان - 00:29:13

ان يتعاملوا بها. فهذا حينئذ نقول انه لا حرج عليه ان يضع وديعة. وهي شبيهة بالرهن او نحوه او نحو ذلك. اما بالنسبة لتعداد البنوك

وما هي البنوك ونحو ذلك؟ نقول البنوك في هذا متعددة ما هي فيها خير وما وقع فيها فيها ربا على الانسان ان يحتاط ويسأل آآ اهل الاختصاص والبنوك منها - 00:29:33

هيكون اه بعضه ربا وبعضه ليس بربا ومنها ما يغلب عليه الربا ومنها ما يغلب عليه السلامة على الانسان ان يتحرج لدینه. اما تسمية البنوك ربما يكون اليوم ربوى وغدا - 00:29:53

بل ليس بليباوي. اه والناس يتغيروا لهذا على الانسان ان يحفظ هذه المسألة وان يضبطها وان يتحرج لدینه من اي بنك. ماذا عن فتح حساب؟ مم. جاري هو بالنسبة لفتح الحسابات. لهذا نقول فتح الحسابات الذي يظهر لي انها على حالين. الحالة الاولى اذا كان التعاقد في هذا يتعاقد الانسان مع البنك على انه - 00:30:03

اه حساب اه لا يجوز لهم المضاربة فيه. لا يجوز لهم المضاربة المضاربة فيه. اه فهذا جائز. وшибه بالوديعة او الرهن او نحو ذلك. اما اذا اجاز لهم في ذلك ان يضاربوا ولو لم يأخذ مثلا من ذلك ارباح كانوا قالوا نأخذ هذه الوديعة ولكن نشرط ان ان نقوم - 00:30:23

ضربيها المضاربة فيها الاستثمار حينئذ لا لا يجوز في ذلك. اذن للشيخ الكريمة نقف وقفه شكر وامتنان للقنوات الناقلة هذا اللقاء ولقاء التالية باذن الله لهذا البرنامج برنامجكم سلعة ومنهاج. اه قناة فور شباب ثقافية وقناة القصيم الفضائية ايضا. وقناة درر - 00:30:43 الشام الفضائية وقناة وصال الفضائية قناة البرهان فضائية وقناة وصال عفوا الصفا الفضائية هما اخوان اختنان كل ممتاز وكل القنوات الفضائية نعتز بها كثيرا ونسائل الله عز وجل ان يعيده لنا ايضا - 00:31:03

قناة دليل اه الفضائية آآ هذه القنوات مشكورة نشكورة شكرها جزيل على نقلها هذا اللقاء واللقاءات القادمة باذن الله بامكان اه المشاهدين الكرام متابعة القنوات القرية منهم عبر الترددات التي يبذلها الاخوان في وسائل التواصل معهم عبر وسائل التواصل الحديثة - 00:31:16

اعود الى سؤال ابي امجد الثاني عن المستدين عفوا يذكر اثرا انه آآ يبقى في ذمة الله وفي معونة الله حتى يؤدي دینه. هم. آآ اذكر هنا ذكرني حديثه الحديث الذي استدان ليعيد للناس دينهم في مقابل من يتلاعب يستدين من الناس وهو يزور في نفسه الا يعيدها اليه. وثبت في صحيح - 00:31:35

البخاري من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس يريد ادائها ادى الله عنه. يعني اعاته وسدا ومن اخذها يريد افالها اتلفه الله. اه هذا قيل - 00:32:00

انه خبرك لانه دعا والدعاء في ذلك ايضا يتضمن الخبر باعتبار ان دعاء النبي في ذلك في ذلك مستجاب. فنقول ان الانسان اذا اخذ اموال الناس ويريد ادائها ادى الله عنه يعني اعاته وسده و هيأ له الاسباب - 00:32:10

واذا ايضا يحمل على هذا المعنى ان الانسان اذا افترض واستدان من احد دينا ثم لم يستطع ان يوفيه وهو حريص على الوفاء وايجاده وهو سلك السبل المشروعة في ذلك ان الله عز وجل يعينه على ذلك اما في الدنيا او ان الله عز وجل يكفيه ذلك في الآخرة. من جهة من جهة القضاء لانه حرص ان يفعل ذلك وما وجد - 00:32:23

وهذا مقتضى قوله من اخذ اموال الناس يريد ادائها ادى الله عنه يعني اعاته وسده وكذلك ايضا عوضه في ذلك خيرا اذا عجز ولم يجد من ذلك سبيلا - 00:32:44

وآآاما قول النبي عليه الصلاة والسلام من اخذها يريد افالها اتلفه الله لان هذا الجزاء من جنس العمل. الذي يأخذ الدين ولا يريد السداد. لا يجد له من الله عز وجل عونا - 00:32:54

ولو وجد سبيلا ما اوجد الله عز وجل فيه دافعا نفسيا على السداد ولهذا تجد بعض الاتریاء يستدين ولكنه لا لا يعطي الدين لاهله يبقى في شح. فهذا الشح هو من عدم توفيق الله عز وجل واعانته له. وفي هذا ايضا دالة في هذا الحديث بشطريه انه ينبغي للانسان ان لا يأخذ اموال الناس الا - 00:33:04

وهو في حال اضطرار وحاجة اليها. وذلك لجملة من المقاصد الشرعية منها ان لا يتکل الانسان على حاجة الناس وان يقوم الانسان

بالاستغلال بنفسه. الامر الثاني في ذلك ان الانسان - 00:33:24

ثم يأخذ المال فتغلبه نفسه على الاستئثار به فيبقيه بدلا من ان يقصد مثلا ان يأخذ المال ويعيده ليوم يأخذه شهرا واما كان مثلا يريد المال او العارية لمدة شهر - 00:33:34

يأخذ عليه اللعاب وذلك للتشوہ في النفس ومنتها بالاستكثار بالمال لهذا الشريعة حرصت على الانفصال والانفصال بين حقوق الناس بالانسان في ذاته ان يتعد عنها قدر وسعه وامكانه ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام - 00:33:44

في ابتداء الامر ما كان يصلی على من كان عليه دين من يتووفي فكان يسأل هل عليه دين او ليس بعلي دين وما كان ينسى الاله عليه كبيرة هل هل وفاة - 00:33:59

اوليس بفاسق وانما يسأل عن الديون العلة في ذلك ان ما كان من حق الله عز وجل المحضر وذلك من الذنوب والمعاصي ونحو ذلك الازمة للانسان. هذه امرها الى الله - 00:34:09

ما كان من حق الادميين فهو مبني على على المشاحة. فلا بد لفية من من قضاء. ولهذا جاء في حديث ابي قتادة آآ عليه رضوان الله وحديث جابر ايضا. انه قال توفي - 00:34:21

رجل منا فغسلاه وكفناه واتينا به النبي عليه الصلاة والسلام ليصلی به. قال فقال النبي عليه الصلاة والسلام هل عليه دين؟ قلنا نعم عليه ديناران. قال آآ او قتادة فوجدتها في نفسي - 00:34:31

لهذا الرجل ان لا يصلی عليه النبي عليه الصلاة والسلام. قال فقلت يا رسول الله وما علي وبرى منهما الميت. فقال النبي عليه الصلاة والسلام هما عليك وبرئهما من الميت؟ قال قلت نعم. قال فصلى عليه - 00:34:41

النبي عليه الصلاة والسلام. يقول ابو قتادة فليقني النبي عليه الصلاة والسلام من الغد فقال يا ابا قتادة ما فعل الديناران. قال يا رسول الله اه انما مات الميت بالامس - 00:34:51

يعني اه امهلي. قال فلما كان بعد غد فلقينا النبي عليه الصلاة والسلام فقال ما فعل الديناران يا ابا قت هذا؟ قال قضيتما. قال النبي عليه الصلاة والسلام الان بردت جودته - 00:35:01

الله. المراد بذلك في قول النبي عليه الصلاة والسلام الان بردت جلدته ان حقوق الادميين. ويبقى الانسان فيها مرهونا في قبره وما بعد ذلك حتى تقضى حتى عنه. واما قول ابي قتادة هما علي وبرى منهما الميت. نقول الحالة لا لا تحال - 00:35:11

الا باذنه باذن مالك المال. يعني مثلا حينما يأخذ الانسان من احد دينا لا ليس لاحد ان يقول هي عليه حتى يقبل صاحب المال الاصلي حتى يقبل صاحب المال الاصلي وصاحب المال ما قبل حينما قال آآ قالهما علي وبرى منهما الميت ولكن لماذا - 00:35:29

اذن له النبي عليه الصلاة والسلام اذن له النبي عليه الصلاة والسلام ان يتکفل بقضائهما رحمة بالميت يعني انك تلتزم بهذا والا لو لم يفيفي ابو قتادة ما برأت ذمة الميت وبقي ابو قتادة مرهون بمخالفته لوعده ولكنه وفا عليه رضوان الله تعالى بذلك فقام بسداد الدينار وهذا يدل على تأکيد وعظم ما يتعلق بامر - 00:35:44

لانه يجب على الانسان ان يحتذر في ذلك ولو كان في شيء يسير في ان حقوق الناس لابد فيها من القضاء يوم القيمة. لعل الاخوة فيه اه الكنترول اذا زودوني بالوقت المتبقى في اللقاء - 00:36:04

المحاور سترة اه انتقل الى شأن عظيم في شأن منافقي هذا العصر وهم حقيقة اعنى من منافقي زمن النبوة فيسأل السائل هل يسمون هل آآ تكشف سريرتهم؟ ام ان هناك احوالا تفصل تحتاج الى تفصيل - 00:36:17

بالنسبة للمنافقين نقول النفاق آآ هو درجة تختلف وتتباین من زمن الى زمن والمنافقون عادة انهم اذا اذا امنوا ظهروا واما خافوا فانهم انكمشوا وتخفوا. آآ ولهذا نجد ان المنافقين في زمن النبي عليه الصلاة والسلام يختلفون عن المنافقين الذين كانوا في زمن الصحابة بعد النبي عليه الصلاة - 00:36:36

والسلام. ولهذا جاء في البخاري عليه رحمة الله من حديث حذيفة رضي الله عنه انه قال آآ منافقيكم شر من المنافقين في زمن النبي عليه الصلاة والسلام وذلك انه كان في زمن النبي يسررون وفي زمانكم يجهرون. والعلة في ذلك في قول المنافقين في زمانكم شر من

المنافقين في زمن النبي. يعني انكم ما تقرأون من نصوص في - 00:36:56

كلام النبي عليه الصلاة والسلام وفي كلام الله عز وجل بالنسبة للتشديد في النفاق والذم له. هم في منافقين من جهة الحقيقة هم اهون اهون شرًا من المنافقين الذين جاءوا بعد ذلك - 00:37:16

ان هؤلاء يظهرون العذاب. خطر النفاق في جملة من المعاني منها ما يبطله من شر. ما يبطله من شر ومكيدة لامر لامر الاسلام. فلا يظهر حينئذ الا شيئاً لا يسيراً. فهل آمن السنة ان يواجهه ذلك المنافق وان يبرز وان يعلن اسمه اذا علم الانسان سريرة - 00:37:26

قل هدي النبي عليه الصلاة والسلام ان المنافق لا يكشف ستره ان منافق لا يكشف ستره الا اذا اظهر من الشر اكثر مما بقي مما بقي لديه. الله عز وجل يقول عن المنافقين قد بدت - 00:37:46

البغضاء من افواههم وما تخفي صدورهم اكبر. حينما علمنا ان العلة نمي في صدره عداء للإسلام واكثر مما يظهره. فالاولى ان ان نحافظ على الاداء المكتوم من ان ينقلب علانية. لماذا؟ لانه لا طاقة للمسلمين ان يظهر في اوساطهم من الشر ما لا قبل لهم به. ولهذا تجد ان الشريعة - 00:38:01

ان الشريعة في الكتاب والسنة ما سمت منافقاً بعينه في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بل ولا في كلام الله جل وعلا وانما جاء الامر بالعموم. لماذا؟ لان المنافقين - 00:38:19

في زمن النبي عليه الصلاة والسلام يظهرون يظهرون شيئاً من الود. اه كبير ويخفون العداوة الكبيرة. ويظهرون من العداوة الشيء اليسيير اه الشيء اليسيير ويخفون اعظم. يظهرون من المودة الشيء الكبير ويخفون شيئاً يسيراً. لهذا امرهم عكسي بالنسبة لاهل الایمان. اذا ما هي الحكمة من عدم اظهارهم - 00:38:29

كشف الستر واعلان اسمائهم لمن عرف سريرتهم عرف خلطتهم ونحو ذلك. نقول الحكمة في هذا ان في استعداء المنافق بعينه وكشف السترة ان يصنع منه نوعاً من التمرد ونوعاً من التمرد واظهار ما لديه بالعداء كذلك ايضاً انه ربما يكون اسم يكون مجهولاً عند الناس وفي الناس - 00:38:49

في شعب من شعب النفاق وهي على مراتب منهم شعبة ومنهم شعبتين منهم ثلاث منهم اربع والناس اه يشاكلون بعضاً ولهذا تجد ان الناس اذا اجتمعوا هيب بعضهم بعضاً واصبحوا على امر مستقيم. مع انه لو اظهر واحد منهم لوجد من يؤيده على شره العشرة والعشرين والثلاثين او اكثر من ذلك. لكنه - 00:39:09

لا يدرى من يوافقه على هذا الامر. ولهذا يقوم بكتمانه لا يدرى هل يلتقي به ان هو يؤيده على هذا الامر؟ لان الشريعة تتسوق الى كتمانه. حتى لا يجد من يؤيده على - 00:39:29

الى شره الذي الذي هو عليه. اما المعيار الذي او الزمن الذي يظهر فيه المنافق مواجهة هو اذا ابدى بغضه في لسانه اكثر فمن البغضاء الذي في قلبه حينئذ كشف وابرز نفسه فيستهدف بعينه واسمه وشخصه. وهذا من المقادص الشرعية. اذا اذا كان المنافق - 00:39:39

اذا كان المنافق يبدي بغضه في في صدره وما يخفي صدره اعظم نقول في هذا لا يفصح بعينه وتواجه رسالته وفكرته التي يدعوا اليها سواء يسر بها بالعموم. ولهذا تجد القرآن مليء بالتحذير المنافقين وقد انزل الله عز وجل في المنافقين على رسوله صلى الله عليه وسلم بسورة واربعين اية - 00:39:58

وجاءت الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام كثيرة وما فيها اسماؤهم وانما فيها الاشارة الى اوصافهم وكذلك لحن قولهم وكذلك ايضاً الى صفاتهم واجسامهم واقوالهم وكذلك ايضاً ربما الى تعبير - 00:40:18

وجوههم حال بسمائهم لا وامر الله سبحانه وتعالى. لهذا نقول ما يتعلق بمثل هذا هؤلاء ان انه يحذر من الافعال وهذه الافعال الموجودة في في كلامهم يحذر منهم في قولهم في في فعلهم على المنابر وكسائر الاعلام الحاكم يحذر منهم - 00:40:31

يحذر منهم. يحذر من الوصف اه لماذا؟ حتى يبلغ العموم فيحذر الجميع. اما اه الافراد فهي على التفصيل السابق والله اعلم وانتقل الى شأن مهم يسأل عنها اخوتي الكريمات والاخوة ايضاً على ورع منهم باداء هذا الركن العظيم والزكاة - 00:40:51

ما الشأن في زكاة الحوري؟ المستعمل؟ وايضا ربما غير المستعمل مما يرد الى تلك الفتاة او تلك المرأة آآ وربما تنساه تكتزه. مم. هو بالنسبة حلي المرأة نقول حلي المرأة على نوعين. النوع الاول الحلي الذي لا يلبس - 00:41:11

وانما صناعته حلي ولم يكن مثلا سبائك او نقود او نحو ذلك وانما كان حليا ولكنه لا يلبس فهذا الحلي الذي لا يلبس ولا يعارض وانما اخذ ادخارا فهذا حكمه حكم الذهب الذي يذكر بالاجماع ولا خلاف عند العلماء فيه. اما الصورة الثانية والحالة الثانية اذا كان حليا اشتري لاجل اللبس. اه تستعمله المرأة مرة او مرتين في السنة - 00:41:47

او ربما في العامين او ربما تغيره او نحو ذلك لكن المقصود منه ان يكون ملبوسا وان تنتظر المرأة في المناسبة. فهل يذكر ذلك ام اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين مشهورين وقيل اكثرا من ذلك ولكن جماع هذه الاقوال هي انما هي في قوله. القول الاول قالوا بأنه يجب زكاة الحلي. وهذا قول ابي - 00:42:00

فرحمه الله ويستدلون بذلك بجملة من الاحاديث الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام منها ما جاء في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي عليه الصلاة والسلام انه رأى - 00:42:20

اه على امرأة سوارين من ذهب فقالت تؤدين زكاته قالت لا قال اي تحبين ان يسورك الله بهما سوارين من نار؟ هذا الحديث ضعيف لانه تفرد به عمرو بن شعيب نبيه عن - 00:42:30

عن جدع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا السياق ورواه عنه ضعفاء وذلك يروي عنه بالله كذلك المثنى بن الصباح وكذلك الحسين المعلم وهو ان كان ثقة الا انه جاء مرسلا من حديث معتمر بن سليمان - 00:42:40

الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب مرسل عن النبي عليه الصلاة والسلام فالصواب في الارسال وقد رجحه النسائي وغيره. وجاء من ذلك ايضا من حديث اسماء بنت يزيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبعد به شعر من حوشب - 00:42:53 وجاء كذلك ايضا من حديث عبد الله بن مسعود عليه رضوان الله وفيه ايضا يحيى ابن ابي موسى وهو ضعيف. وجاء ايضا من حديث فاطمة بنت قيس وجاء ايضا من حديث ام سلمة وجاء ايضا من حديث - 00:43:03

لعائشة وكلها ضعيفة. ولا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام في وجوب زكاة الحلي شيئا عليه الصلاة والسلام. بل لم يثبت ايضا عن النبي عليه الصلاة والسلام حتى الامر او - 00:43:13

ناهي عن عدم وجوب زكاة الحلي فلا يثبت في هذا الشيء وقد جاء في حديث جابر عند البهقي وغيره ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ليس في الحلي زكاة وهذا ايضا ضعيف فهو في البابين في الايجابي وعدمه لم يثبت في هذا شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام. اه وحديث جابر ابن عبد الله فيه عافية بن ابي يروي عن الليث عن ابي الزبير - 00:43:23

جابر بن عبد الله ليس في العلي زكاة وهو ايضا ضعيفة عافية متكلم فيه. ولكن ما عليه جمهور الصحابة عليهم رضوان الله ان الحلي ليس فيه زكاة وانما زكاته ان يلبس او يعارض. وهذا ما ذهب اليه جمهور العلماء وقال الامام مالك والشافعي والامام احمد عليهم رحمة الله - 00:43:43

ولهذا قال الامام احمد رحمة الله ثبت عن خمسة من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام انه ليس من حلي الزكاة اذا كان يعارض ويلبس. ثبت ذلك عن ابن عمر وانس ابن مالك وجابر ابن عبد الله - 00:44:03

او لعائشة واسماء اختها اذ ثبت ذلك عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اه منهما ثبت عنهم من فعلمهم عليهم رضوان الله تعالى آآ انهم كانوا لا يخرجون الزكاة الزكاة الحلي. آآ وهذه اسانيدها صحيحة. لا يثبت عن احد من الصحابة انه اخرج زكاة آآ الحلي - 00:44:13

لما جاء عن عبد الله بن مسعود عليه رضوان الله تعالى اه واما ما جعل انس ابن مالك في قوله انه يذكر اه مرة واحدة اذا كان يعارض ويلبس فالمراد بذلك - 00:44:33

انه يذكر بعاريته والباسه لانه قد جاء عنه من وجه اخر من حديث علي بن سليم عن انس ابن مالك انه سئل عن الحلي وتأدى زكاته

ام لا؟ قال ليس فيه - 00:44:43

ليس فيه زكاة. لهذا الذي يظهر والله اعلم ان المرأة اذا ملكت حليا. اذا ملكت حليا مهما بلغ ثمنه اذا كان للبس فانه لا عليه لا يجب عليها في ذلك في ذلك زكاة. آ ولكن بشرط ان اما ان تغير واما ان تلبس. تغير اختها تغير اختها تغير جارتها - 00:44:54

الصدقنا او نحو ذلك في المناسبات. وهناك بعض النساء يكون لديها حلي ولكن لم ترد مناسبة لا تقول لم يتزوج عندي احد ولم يكن تم تقاليد ايضا اه تحقق له مناسبة فرح فبقي العام والعامين ولم اه تستعمله نقول لا حرج عليها في ذلك لان المقصود - 00:45:14

ففي ذلك قد تتحقق وهو الشراء للبس ولكن المناسبة في ذلك وهذه المناسبات تحدث قدرها ولا تحدث اختيارا والله اعلم. احسن الله اليكم وشكرا الله لكم اه بقيت ربما دقيقة ونصف او نحوها اه السائل اه الكريم يسأل عن اداء السنة الرواتب في المسجد ام في المنزل ايها او لا افضل؟ مم - 00:45:34

بالنسبة للسنن الرواتب السنن الرواتب الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام منهم من يقسمها الى سنن نهارية ومنهم من يقسمها ده آ ليلية ومنهم من يفرق بين السنن الرواتب التي تكون آآ في آآ مثلا في آآ القرية من الصلوات - 00:45:55

منها ما يفرق بين الوتر وصلوة وصلوة الليل. ولكن نقول انه ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام بالنسبة للسنن الرواتب اه نقول ثبت في حديث نافع عن لابن عمر انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ ركعتين قبل ظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين بعد - 00:46:15

الجمعة قال واما الركعتين بعد المغرب والركعتين بعد العشاء والركعتين بعد الجمعة ففي بيته. ومقتضى ذلك ان ركعتي الظهر اه صلاها النبي عليه الصلاة والسلام في المسجد. ولهذا ذهب بعض العلماء الامام مالك وكذلك الامام احمد انه يفرقون بين النهارية والليلية. فما كان من النهارية فانها تصلى في المسجد - 00:46:35

وهي الظهر وما كان من الليلية وهي المغرب والعشاء والفجر فانها تكون في البيت. وقد ثبت في حديث عبد الله ابن عباس كما جاء في حديث قريب اه عن عبد الله ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى - 00:46:55

صلاة الفجر اه ركعتي الفجر في بيته كذلك ايضا جاء في حديث عائشة وجاء ايضا في حديث ابي هريرة انه صلى سنة الفجر في في بيته. اه هل هذا على العموم؟ نقول - 00:47:05

وهل هو خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام باعتبار انه هو الامام؟ وانما يأتي يدخل المسجد ليصلی. نقول منهم من فرق بين الامام والمأمور ومنهم من جعل الحكم في ذلك ففي ذلك واحد. وظاهر حكاية عبد الله بن عمر انه جعل الحكم عاما. ولهذا فهم ان هذا هو السنة. ولهذا نقول ان الاصل في ذلك ان صلاة السنن تكون في البيوت هي الافضل - 00:47:15

وذلك ما جاء في الصحيح من حديث زيد ابن ثابت انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة وهذا هو العام لا يستثنى منه الا ما كان - 00:47:35

فكان له دليل مما صلاه النبي عليه الصلاة والسلام. ولهذا نقول ان النبي صلى الله عليه الصلاة والبقاء صلاها عليه الصلاة والسلام صلاها عليه الصلاة والسلام في آآ في بيته آآ فهذا هو الاظهر والاقرب للسنة. يستثنى من ذلك بعض الصور وذلك ان الانسان اذا اراد ان يصلى آآ ان - 00:47:45

اذا اراد الانسان آآ ان ان يجلس في المسجد كما بين العشاءين. هل الافضل له ان يصلى في المسجد وينتظر العشاء ان يذهب لبيته ويصلى السنة ثم يرجع؟ الذي يظهر والله - 00:48:04

على من انه يصلى في المسجد كما جاء في حديث ابي موسى في صحيح الامام مسلم انه سلم على ما صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ صلاة المغرب فقلوا ننتظر حتى نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء - 00:48:14

فبقوا في مكانهم وظاهر ذلك انهم كانوا يصعدون السنة لانهم لا يدعونها. ولهذا نقول ان السنة في ذلك اه هو اه على هذا على هذا التفصيل الاتيان بمثل هذا العمل والله اعلم - 00:48:24

عفوا ابقي ربما في الشأن السنن الرواتب لقوله عليه الصلاة والسلام محفوظ من صلى لله ثنتي عشرة ركعة بعض العلماء ربما يقول

انها ليست السنة الراتبة المذكورة عموم من صلی هذه هذا المقدار من الركعات ما التوجيه في شأنه؟ هم وهذا - [00:48:38](#)

الحادي حديث ام حبيبة عليها رضوان الله تعالى كما جاء عند الامام احمد وكذلك ايضا حديث اهل السنن جاء من حديث عمر ابن اسماعيل عن سفيان عن الثوري عن ابي اسحاق - [00:48:59](#)

اه عن المسيب الرافعي عن انس عن ام حبيبة عليه رضوان الله ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال من صلی الله ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة بنى الله له بيته في الجنة قال - [00:49:09](#)

ركعتان قبل الظهر وركعتان قبل العصر وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد وركعتان للصبح. ومنهم من قال في البعض تأتي في بعض الروايات اربعان قبل الظهر وركعتين بعدها وجاء في بعض الروايات اربعان قبل الظهر وركعتين اه وركعتين قبل العصر ويأتي تارة - [00:49:19](#)

تذكر ركعتين قبل الظهر وتارة تذكر اربعان وتارة تذكر بعد الظهر ركعتين وتارة اربعان وتارة لا يذكران. وتارة قبل الظهر قبل العصر وتارة لا ولهاذا نقول ان حديث ام حبيبة اه لا يثبت فيه التفصيل لا يثبت فيه التفصيل وعلة في ذلك هو مؤمل ابن اسماعيل اه فروايتها عن سفيان فيها فيها نظر - [00:49:39](#)

وكذلك ايضا فهو سوء الحفظ والحادي ثابت في صحيح الامام مسلم. من وجه اخر من حديث عمرو ابن اوس آآ عن المسيب عن عن ام حبيبة عليه رضوان الله تعالى - [00:49:59](#)

ان النبي صلی الله عليه وسلم قال من صلی الله في اليوم ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيته في الجنة من غير الفريضة. هذا الحديث من غير ذكر للتفاصيل. فهذا هو الثابت - [00:50:09](#)

لكن ما هي هذه الركعات؟ وكيف يؤديها؟ نقول يؤديها في الطريق الاصح في ذلك هو حديث عبدالله بن عمر عليه رضوان الله تعالى وكذلك حديث ابي هريرة وحديث - [00:50:19](#)

عائشة وهي امثل هذه الاحاديث في ذكر سنن النبي عليه الصلاة والسلام. اما حديث عبدالله بن عمر عليه رضوان الله وما جاء في الصحيحين من حديث نافع عن عبدالله بن عمر انه قال صليت مع رسول الله - [00:50:29](#)

وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين بعد الجمعة. فهذه هي سنة النبي عليه الصلاة والسلام في في هذه الصورة. ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام ايضا بصفة اخرى زيادة في بعض المواقع. وذلك في الركعات قبل قبل الظهر. وذلك ما جاء في حديث - [00:50:39](#)

منتشر عن ابيه عن عائشة عليها رضوان الله انها قالت ما كان رسول الله صلی الله عليه وسلم ان يدعو اربعان قبل الظهر وركعتين وركعى الغداة واسناده صحيح في البخاري. وجاء ايضا في حديث عبدالله بن شقيق عن عائشة عليها رضوان الله تعالى انها قالت آلم يكن رسول الله صلی الله عليه وسلم - [00:51:01](#)

يدعو هذه هذه الصلاة كان يصلی في بيته اربعان قبل الظهر ثم يخرج فيصلی بالناس ثم يرجع فيصلی ركعتين. ثم يخرج لصلاة المغرب ثم يدخل ابن بيته فيصلی ركعتين ثم يخرج لصلاة العشاء ثم يرجع فيصلی ركعتين. اه ثم يصلی الصبح ثم يخرج لصلاة لصلاة الفجر. لهذا نقول - [00:51:21](#)

الثابت في السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام في السنن الرواتب هو ان تكون ركعتين قبل الظهر وتارة اربعان منهم من يقول ان الاربع اذا كانت في البيت وركعتين اذا كان - [00:51:41](#)

المسجد وهذا هو الاظهر لتسبق الرواية بين حديث ابراهيم ابن ابي مبشر عن ابيه عن عائشة وبين حديث عبد الله بن شقيق وكذلك ايضا حديث عبد الله بن عمر واما بالنسبة للظهور فان الثابتة عن النبي هي ركعتين بعد الظهر اما العصر فلم يثبت عن النبي انه كان يؤدي صلاة فيه. وما ارشد الى ذلك. والحادي في حديث عبد الله ابن عمر - [00:51:51](#)

في السنن انه من رحم الله من صلی قبل العصر اربعان فالحادي في ذلك فيه ضعف لانه حديث محمد ابن مسلم ابن مهران عن جدي عن عبد الله ابن عمر واسناد قد تكلم فيه ابو زراعة وكذلك الترمذى - [00:52:11](#)

وغيرها من العلماء. فهذه هي السنة بالنسبة للمغرب فالسنة فيها بعديه والعشاء بعديه والفجر قبلية. وكلها ركعتين وهذا هو الثابت. ما من السنن العامة ثمة سنن العامة وهي السنن المطلقة يصلي الانسان ما شاء وصلاة الظحي يصلي ما شاء بين الظهر والعصر يصلی ما شاء كذلك ايضاً بين العشاء والمغرب يصلی ما شاء كذلك بين الاذان - 00:52:21

والاقامة يصلی الانسان العشاء وقيام الليل كذلك ايضاً يصلیه على ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام والله اعلم. الله اعلم. والحديث لا زال متسبقاً اعدكم باذن الله آآآ وفضله وكرمه ومشيئته جل في عهده ان يمد الحديث في قابل للقاءات على آآآ كثير من المسائل الفقهية التي وردت واعتذر عن عدم - 00:52:41

عرض بعض الاسئلة التي اعدها الاخوة في فريق الاعداد اختم هذا اللقاء الذي مضى على الاجل بشكر الله جل وعلا ثم شكر ثان لضيفه ضيف حلقاتي هذا البرنامج صاحب الفضيلة الشيخ عبد العزيز بن مزروق الطريفي شكر الله واياكم حياكم الله حياكم -

00:53:01

شكراً لشيخنا شكر لكم شكر لقنوات الناقلة كافة قناة وصال صفاء القصيم فور شباب الثقافية البرهان ودورات الشام والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته والدين - 00:53:15